الآثار الاقتصادية والاجتماعية للقرض الحسن

المطلب الأول

الآثار الاقتصادية للقرض الحسن

إن لبذل القرض الحسن آثارًا اقتصادية عديدة يظهر أثرها على الأفراد والمجتمعات والدول، وفيما يلي عرض لبعض هذه الآثار مع التعليق عليها:

أولًا: نمو الإنتاج وتطوره وتحريك السوق والاقتصاد:

يعتمد النشاط الاقتصادي[1] في الغالب على التمويل المالي من أجل تحقيق أهداف الاقتصاد الشاملة، ومع ذلك فإن أكثر ما يفتقده هذا النشاط اليوم هو الدعم المادي؛ لذا فإن القرض الحسن يعد من أهم روافد الدعم المحفز للعمل نظرًا لخلوه من الفائدة الربوية، ولمرونة أجله المناسب للمقترض.

وقد فشل النظام الربوي بسبب عدم ارتباطه الوثيق بالأنشطة الاقتصادية، وعدم اعتماده على المشاريع الحقيقية، بل كان معتمدًا على إيجاد الأموال من العدم من خلال الحصول على الفائدة مقابل رأس المال فقط، وأما الاقتصاد الإسلامي فهو قائم على رأس المال والعمل لتحقيق الربح؛ لذلك تؤدي القروض الحسنة إلى دعم الأنشطة الاقتصادية، وتحريك السوق والاقتصاد بما يعود على الدول الإسلامية بالنفع، وهذا كله يصب في صالح المنتج والمستثمر والمستهلك، والمجتمع ككل[2].

([1]) يراد بالنشاط الاقتصادي: المجهود الذي يبذله الأفراد بهدف تلبية الرغبات وإشباع الحاجات الإنسانية، أو من أجل كسب الأموال وتوفير السلع الإنتاجية المختلفة والخدمات. يعتمد النشاط الاقتصادي على عوامل؛ منها: الإنتاج، والاستهلاك، والتبادل والتوزيع. ينظر: دور الدولة في النشاط الاقتصادي لعبد الله شامية ص(5).

([2]) ينظر: آداب الاقتراض وآثاره لمحمد الدسيمان ص(98)، المعاملات المصرفية والربوية لنور الدين عتر ص(43).

ومن مفاسد أخذ الفائدة على القروض: «تعطل المكاسب والتجارات والحرف والصناعات؛ إذ من يحصل درهمين بدرهم كيف يتجشَّم مشقة كسب أو تجارة، كما أن فيه انقطاع المعروف والإحسان الذي في القرض؛ إذ لو حلّ درهم بدرهمين ما سمح أحد بإعطاء درهمٍ بمثله»[1].

ثانيًا: تنمية ورعاية القدرات البشرية وزيادة الوظائف والأعمال:

تفتقد الكثير من القدرات البشرية إلى الدعم المادي حتى تقوم بالأعمال والمشاريع المنتجة المدرة للدخل، والمنوِّعة للأنشطة الاقتصادية؛ لذا فالقرض الحسن يفتح لها أبواب الأمل والسعي في الأرض، مما يسهم في إتاحة الفرص الوظيفية حتى لا يبقى عاطل في المجتمع؛ لذا لابد للأفراد والمجتمعات والدول أن يقوموا بدعم المشاريع المتوسطة والصغيرة بالقروض الحسنة حتى ينعم الجميع بالأمان الوظيفي والاقتصادي، ويشجعوهم على زيادة الأنشطة الاقتصادية حتى تفتح مزيدًا من فرص العمل[2].

ثالثًا: انحسار القرض الربوي ونتائجه:

تُعدُّ العلاقة بين القروض الحسنة والقروض الربوية من حيث الانتشار والاندثار علاقة طردية، بمعنى أن انتشار القروض الحسنة يؤدي إلى تقليل القروض الربوية، والعكس كذلك؛ لذا كان لابد من توسيع رقعة القرض الحسن، وتبنِّي الدول لها؛ من خلال دعم الصناديق القائمة على منح القروض الحسنة، وذلك حتى تنحسر القروض الربوية التي قال الله تعالى فيها (فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله) **[البقرة: 279]**.

كما تعدُّ القروض الربوية السبب الرئيس لتضخم الأموال، والتأثير على القيمة الشرائية للنقود صعودًا وهبوطًا وفق درجات التضخُّم؛ وبالتالي تؤدي إلى عدم استقرار أسعار الصرف في الأسواق الاقتصادية[3].

([1]) الزواجر للهيتمي ص(370/1).

([2]) ينظر: آداب الاقتراض وآثاره لمحمد الدسيمان ص(99)، المعاملات المصرفية والربوية لنور الدين عتر ص(15).

([3]) ينظر: قواعد وضوابط فقهية في أحكام القروض لثناء الحافظ ص(158).

رابعًا: تحريك الأموال المُدخَّرة:

يقوم العديد من الأغنياء والتجار بادِّخار الأموال الفائضة وحفظها، بينما الأصل في الأموال تحريكها وتدويرها في مشاريع تنموية تعود على الاقتصاد بالنفع والتنمية، قال تعالى: (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم) **[الحشر:7]**، فهذا أصل اقتصادي مهم، وهو أهمية تداول الأموال بين جميع فئات المجتمع، ذلك أن المال إذا بقي عند التاجر فقط كسد وبار، ولو أقرضه لأخيه المسلم لكانت تجارته مع الله، ولعادت فائدته على الاقتصاد ككلٍّ.

ويعد القرض الحسن من أبرز الأمور المساهمة في تحريك المال ودورانه على فئات الناس؛ مما يعود عليهم بالفائدة والانتفاع، بخلاف القرض الربوي الذي يهدف لزيادة ثروات بعض الأغنياء على حساب الآخرين[1].

خامسًا: تحقيق بركة المال ونمائه:

توعد الله -تعالى- صاحب القروض الربوية بمحْقِ بركة ماله في الدنيا، والعذاب الشديد في الآخرة، قال تعالى: (يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم) **[البقرة: 276]**، فلا يقبل الله -تعالى- من المال المقدَّم في الطاعات إلا ما كان طيبًا حلالًا؛ ولذا فإن الله لا يتقبل من المرابي دفع هذه الأموال في العبادات كالحج والنسك، وهذا يمثل غاية المحق والخسارة، وأما القرض الحسن، فينال باذله بركة ونماء من الله -تبارك وتعالى- فضلًا عن الأجر الأخروي لمن احتسبه، فقد يوفِّق الله صاحب القروض الحسنة في تجارته واستثماراته، ويبعد عنه الشرور والآفات؛ وذلك لما يقدمه للمحتاجين من مساعدات

([1]) ينظر: موقف الشريعة من المصارف لعبد الله العبادي ص(19)، قواعد وضوابط فقهية في أحكام القروض لثناء الحافظ ص(68)، مقاصد الشريعة للطاهر ابن عاشور ص(456)، المعاملات المالية المعاصرة لياسر كراويه ص(40)، محاضرات في الثقافة الإسلامية لأحمد جمال ص(339).

وتيسير لحاجاتهم عن طريق القرض الحسن، قال تعالى: (من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسنا فيضاعفه له **[البقرة: 245]**[1].

سادسًا: محاربة الغلاء والمساهمة في تخفيض الأسعار:

تساهم القروض الربوية غالبًا في غلاء الأسعار وارتفاعها؛ لأن المقترض بالفائدة يسعى جاهدًا لكي يغطي دين القرض بالفائدة، فلا يجد أسرع من رفع قيمة المنتج على المستهلك[2].

وأما القروض الحسنة، فإن التعامل بها يتناسب طرديًّا مع خفض الأسعار، والتوسُّع في الصناعات الجديدة والقائمة؛ حيث إن المستثمر تنخفض عنده تكاليف الإنتاج، ومن ثم يقوم بتخفيض الأسعار على المستهلكين، وزيادة الصناعات الجديدة والقائمة، فيشعر الجميع بالاستقرار في أسعار السلع والخدمات، وينعم المجتمع في رغد من العيش[3].

سابعًا: التقليل من إفلاس الشركات والمنشآت وتعثُّرها:

ذلك أن كثيرًا من الشركات والمنشآت الصغيرة الممولة بالقروض الربوية تعجز عن سداد الفوائد المترتبة والمتراكبة غالبًا، كما أنها قد تضطر إلى بيع ممتلكاتها أو بعضها لتسديد هذه الفوائد العالية[4]، بينما تساهم القروض الحسنة الخالية من الفوائد الربوية والمرنة في التيسير على الشركات والمنشآت، والمحافظة على بقائها لأطول مدة ممكنة؛ لخلوها من الفوائد المتراكبة والمضاعفة؛ امتثالًا لقوله تعالى: (يا أيها الذين ءامنوا لا تأكلوا الربوا أضعافاً مضاعفة) **[آل عمران: 130]**.

([1]) ينظر: آداب الاقتراض وآثاره لمحمد الدسيمان ص(104)، الربا وبدائله في الإسلام لرغداء زيدان ص(12).

([2]) ينظر: فقه الربا لعبد العظيم أبو زيد ص(24)، النقود والمصارف لناظم الشمري ص(159).

([3]) ينظر: آداب الاقتراض وآثاره لمحمد الدسيمان ص(107)، فقه الربا لعبد العظيم أبو زيد ص(22).

([4]) ينظر: فقه الربا لعبد العظيم أبو زيد ص(22)، صناديق التنمية السعودية للبدر ص(536).

المطلب الثاني
الآثار الاجتماعية للقرض الحسن

إن لبذل القرض الحسن آثارًا اجتماعية عديدة يظهر أثرها على الأفراد والمجتمعات والبلاد الإسلامية، وفيما يلي بيان لبعض هذه الآثار:

أولًا: تقوية الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع:

حرصت الشريعة الإسلامية على تعزيز وتقوية الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع المسلم، وذلك لأهميتها الكبيرة في سعادة الفرد والمجتمع وصحتهما، وقد جاءت تعليمات الشريعة جليَّة في هذا الجانب، ومنها النصوص الآمرة بالتعارف الإنساني عامة، والتواصل والتعاون على أعمال الخيرات، والنهي عن ظلم الآخرين وأكل حقوقهم، وصِلَة الأرحام، وإعانة الأقربين والفقراء والضعفاء منهم خاصة، والنظر في حاجاتهم، والسعي في قضائها، والتأكيد على مبدأ أُخوة المسلمين في الدِّين، قال تعالى: (إنما المؤمنون أخوة) [الحجرات: **10**]، وقال ﷺ: «**المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرَّج عن مسلم كربةً؛ فرَّج الله عنه بها كربة من كُرب يوم القيامة**».

والقرض الحسن من صور التوسعة على الناس، ودفع حوائجهم وضوائقهم المالية التي تعصف بهم، كما تساهم في تعزيز روابط الأُخوّة والتعاون بين المسلمين، وتقوية الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع المسلم[1].

ثانيًا: التكافل الاجتماعي:

امتازت الشريعة الإسلامية بحرصها على تحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد الأمة؛ حتى يجد كل فرد قدر كفايته فلا يبقى بينهم فقير أو ذو حاجة؛ لذا أمرت بفروض وحثت على وسائل تُحقق هذا التكافل المنشود؛ كوجوب إخراج الزكاة، والندب إلى الصدقة والوقف وبذل القرض الحسن ونحو ذلك، فكل ذلك

([1]) ينظر: القرض الحسن لنزيه حماد ص(5)، فقه النظام المالي لشواط وعبد الحق ص(201).

يحقق في المجتمع المسلمين مفهوم الجسد الواحد، قال ﷺ: «**مثلُ المؤمنين في توادِّهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو؛ تداعى له سائر الجسد بالسَّهر والحُمَّى**»[1].

والقرض بفائدة ربوية يعد من صور الاختلال في توزيع الثروات بين أفراد المجتمع، حيث إنه يؤدي إلى توسيع الفجوة بين الأغنياء والفقراء، فالمقرض بالفائدة يكون له حظ مالي مضمون على ماله الذي أقرضه؛ لذا تزداد ثروته دائمًا، بخلاف المقترض الذي يتكبَّد الغُرم غالبًا.

وأما القرض الحسن، فإنه يحقق الكفاية والغنى للمحتاجين، ويرفع ظاهرة الفقر والبطالة في المجتمع؛ من خلال مساهمة أصحاب الأموال في إغناء الطبقة الفقيرة دون أن ينفردوا بامتلاك الأموال والأرباح وحدهم[2].

ثالثًا: تسهيل حاجات الناس الأساسية:

إن من أبرز الآثار الاجتماعية للقرض الحسن تسهيل حاجات الناس الأساسية؛ كالزواج، وبناء المسكن، وشراء الأثاثات والمراكب ونحوها، فهذه الأمور من أكثر ما تمس إليه حاجات الناس اليوم، ففي منح القرض الحسن تيسير على الناس، ودفع لحوائجهم بعيدًا عن القروض الربوية المحرمة. والشريعة عندما تغلق بابًا محرمًا كالربا، فإنها تفتح بابًا مباحًا، وهو هنا القرض الحسن[3]، قال تعالى: (ومن يتق الله يجعل له مخرجا — ويرزقه من حيث لا يحتسب)**[الطلاق: 2 – 3]**.

([1]) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، برقم (6011)، (10/8)، ومسلم في صحيحه –واللفظ له–، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم برقم (2586)، (1999/4) من حديث النعمان بن بشير ﷺ مرفوعًا.

([2]) آداب الاقتراض وآثاره لمحمد الدسيمان ص(85)، الربا وبدائله في الإسلام لرغداء زيدان ص(15)، القرض كأداة للتمويل للجندي ص(18)، الربا للمترك ص(172).

([3]) ينظر: فقه الربا لعبد العظيم أبو زيد ص(22)، المعاملات المصرفية والربوية لنور الدين عتر ص(43).

كما أن القروض الربوية تنمي في نفس المرابي حب المال دون مراعاة ولا مبالاة بآلام المحتاجين؛ حيث يسعى لاستغلال حاجتهم عن طريق تكديس أمواله دون بذل أي مشقة أو جهد.

رابعًا: المساهمة في تنمية المجتمع:

إن القروض الحسنة تساهم في تنمية المجتمع من خلال دعم الحرف والمهن الاستثمارية؛ ومن ثم يعود أثر هذا الإحسان على الناس بالنفع والغنى، وينعكس إيجابًا على المجتمع؛ فينمو فيه العمل وتتعدد الحرف، ويزداد التنافس على الإتقان، وتزيد المشاريع الزراعية والصناعية؛ مما يهيئ بنية تحتية قوية للمجتمع تجعلها في مصافِّ الدول المتقدمة، ويدل لذلك قيام كثير من الحكومات بإنشاء صناديق مخصصة لمنح القروض لأصحاب المشاريع الكبيرة والمتوسطة والصغيرة[1].

خامسًا: تزكية نفوس المقرضين وتليين قلوبهم:

إن تقديم المقرض للقرض الحسن الخالي من المنفعة أو الفائدة يعد من أنجع الوسائل المعينة على تزكية النفوس من الشُّح والبخل، وهو سبيل لراحة البال، وطمأنينة الصدر، وتليين قلوب المؤمنين؛ من خلال الرفق بإخوانهم، ومعاونتهم، والشفقة عليهم؛ لأن القرض الحسن لا يستهدف إلا الأجر الأخروي، فيُعين على النظر للآخرين بعين الرحمة والمحبة[2].

([1]) ينظر: القرض كأداة للتمويل للجندي ص(108).

([2]) ينظر: آداب الاقتراض وآثاره لمحمد الدسيمان ص(93)، الربا وبدائله في الإسلام لرغداء زيدان ص(10).

قال النووي[1] في حديث: «**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا**»[2]: ((هذا الحديث صريح في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحثِّهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير إثم ولا مكروه))[3].

سادسًا: التمسك بالقيم الحسنة وتنميتها:

ذلك أن الفقير عندما يجد ما يقضي به حاجته بوسائل التكافل الاجتماعي، ومنها القرض، فيرتفع بها فقره؛ فإن ذلك يدفعه إلى التمسك بالقيم الحسنة الفاضلة، نتيجة تطلُّعه لما هو أسمى، خاصة وأن الفقر والعوز بيئة خصبة لنموّ القيم الفاسدة، ونزول المجتمع في دركات ضعف القيم أو انحلالها، ولأن الفقير عندما يجد مَن يعاونه على دفع حاجته امتثالًا لأمر الله –تعالى– ورسوله ﷺ؛ فإن ذلك ينمّي لديه القيم الحسنة، ومنها: الشعور بالمسؤولية، والرغبة في رد الجميل بالإحسان إلى الغير[4]؛ امتثالًا لقوله ﷺ: «**ومن يسَّر على معسر؛ يسَّر الله عليه في الدنيا والآخرة**»[5].

([1]) هو الإمام أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي الحزامي، شيخ الإسلام، أستاذ المتأخرين، كان زاهدًا متابعًا للسلف، عُرف بالذكاء والفطنة، والصبر على المذاكرة وتلقي العلم، وقد برع في تحرير وتنقيح مذهب الشافعية، وله تصانيف مشهورة مفيدة، منها: "رياض الصالحين"، و"شرح صحيح مسلم"، و"الأذكار"، و"المجموع شرح المهذب"، و"روضة الطالبين"، و"خلاصة الأحكام"، وتوفي سنة (676هـ).[ينظر ترجمته في: طبقات الشافعية الكبرى (395/8)، تذكرة الحفاظ (147/4)، الفتح المبين (81/2)].

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم والغصب، باب نصر المظلوم، برقم (2446)، (129/3)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، برقم (2585)، (1999/4) من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ مرفوعًا.

(3) ينظر: شرح صحيح مسلم للنووي (139/16).

([4]) ينظر: آداب الاقتراض وآثاره لمحمد الدسيمان ص(95).

([5]) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، برقم (2699)، (2074/4) من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا.

سابعًا: تحقيق العدل والبعد عن الظلم بين أفراد المجتمع:

حرصت الشريعة الإسلامية على إرساء نظام تشريعي شامل، يؤدي إلى تحقيق العدل والبعد عن الظلم بشتى صوره، وقد جاءت النصوص الشرعية واضحة في تحقيق ذلك؛ حيث نهت عن أي معاملات تؤدي إلى الظلم أو أكل مال الناس بالباطل.

قال ابن تيمية[1]: ((فإن عامة ما نُهي عنه في الكتاب والسنة يعود إلى تحقيق العدل، والنهي عن الظلم دقِّه وجلِّه؛ مثل: أكل المال بالباطل، وجنسه من الربا والميسر، وبيع الغرر))[2].

ولا شك أن أخذ الفوائد الربوية من أبشع صور الظلم، كما يؤدي إلى احتكار الأموال في يد قلة من الأغنياء الذين لا يهتمون بطرق كسب المال الحلال، بينما تظل الطبقة الأخرى من المجتمع تحت وطأة الفقر والظلم الفاحش[3].

والقرض الحسن الخالي من الفائدة الربوية من صور تحقيق العدالة بين جميع أفراد المجتمع؛ لأنه يمنح الجميع فرص تحسين ظروف الحياة الاجتماعية والاقتصادية من خلال مساعدة بعضهم لبعض؛ رغبةً فيما عند الله من الأجر والمثوبة.

([1]) هو أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني، تقي الدين، الدمشقي الحنبلي، شيخ الإسلام، ولد في حران سنة (661هـ)، وانتقل إلى دمشق، وبرع في شتى العلوم ونبغ واشتهر، وناظر المبتدعة، وأحيا مذهب السلف، وكان من بحور العلم، ومن مؤلفاته: "درء تعارض العقل والنقل"، و"بيان الدليل على بطلان التحليل"، و"منهاج السنة النبوية"، و"الفتاوى"، و"شرح عمدة الفقه"، و"السياسة الشرعية"، وتوفي سنة (728هـ).[ينظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ (1469/4)، الوافي بالوفيات (11/7)، الدرر الكامنة (168/1)].

([2]) مجموع فتاوى ابن تيمية (385/28).

([3]) ينظر: الربا وبدائله في الإسلام لرغداء زيدان ص(10).